

## [4201-87] هل يجوز الحكم على الكافر المعين إذا مات بأنه في

### النار؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز هل يجوز الحكم على الكافر المعين بأنه نار لحديث اذا مرت قبر مشرك فبشره بالنار. اذا

تيقنت تيقنا انه قد مات على الشرك. فهل احكم عليه بعينه؟ لكن وش يدريك انه - [00:00:00](#)

على الشرك انت تعلم الغيب وان كان هو عند الموت نطق بالشهادتين ومات على التوحيد. اليهودي الذي زاره النبي دعاءه وسلم وهو

يحضر فقال له قل لا الله الا الله فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم - [00:00:20](#)

فقال اشهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله. فقال النبي صلى الله عليه وسلم امر الصحابة ان يتولوا اخاهم وان يكفنوه وقال

الحمد لله الذي انقذه بي من النار. فما تدري عن الخواتيم يا اخي - [00:00:40](#)

لكن نقول من فعل الكفر او الشرك الاكبر فهو كافر او مشرك حكم على الظاهر. اما البواطن فلا يحكم عليها الا الله سبحانه وتعالى ولا

ندرى بالخواتيم. ولا نحكم على معين انه في جنة او في نار الا من شهد له رسول الله - [00:00:58](#)

صلى الله عليه وسلم هذا اهل السنة والجماعة انهم لا يحكمون لمعين بجنة ولا ب النار الا من شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وانما نرجو للمسن ونخاف على الممسىء. هذه القاعدة - [00:01:18](#)

نعم - [00:01:37](#)